

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٧٤ لسنة ٢٠٠٨

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُرفض طلب السيدة/ سامية صلاح على دكرورى حسان ، المصرية الجنسية

اكتساب ابنها السورى/ أحمد يوسف ذنون الخضر لجنسيتها المصرية

بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام

قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعى أمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٨/١١/١٨

وزير الداخلية

حبيب العادلى